مجلة دراسات دوليّة

اسم المقال: المعايير الحاكمة لقياس أثر التشريع
اسم الكاتب: نسيم عبد الله عليوي
رابط ثابت: https://political-encyclopedia.org/index.php/library/7342
تاريخ الاسترداد: 2026/11/02 19:59 +03

الموسوعة السياسيّة هي مبادرة أكاديمية غير هادفة للربح، تساعد الباحثين والطلاب على الوصول واستخدام وبناء مجموعات أوسع من المحتوى العلمي العربي في مجال علم السياسة واستخدامها في الأرشيف الرقمي الموثوق به لإغناء المحتوى العربي على الإنترنت.
لمزيد من المعلومات حول الموسوعة السياسيّة - Encyclopedia Political، يرجى التواصل على info@political-encyclopedia.org

استخدامكم لأرشيف مكتبة الموسوعة السياسيّة - Encyclopedia Political يعني موافقتك على شروط وأحكام الاستخدام المتاحة على الموقع https://political-encyclopedia.org/terms-of-use

تم الحصول على هذا المقال من موقع مجلة دراسات دوليّة جامعة بغداد ورفده في مكتبة الموسوعة السياسيّة مستوفياً شروط حقوق الملكية الفكريّة ومتطلبات رخصة المشاع الإبداعي التي ينضوي المقال تحتها.

المعايير الحاكمة لقياس أثر التشريع

Governing criteria for measuring the impact of legislation

Prepared by: Nassim Abdullah

اعداد الباحث

نسيم عبد الله عليوي

الملخص:

على مر التأريخ تتسابق الامم المتحضرة من أجل رقي شعوبها واستقرار أوضاعها بعد أن أيقنت بفعل التجارب المريرة التي مرت بها أن مكانتها بين الامم لا يمكن أن تتحقق دون وجود تشريعات سليمة ومؤثرة من حيث المضمون والصياغة, اذ تمثل الصياغة التشريعية الرصينة نتاج للتحولات في تأريخ البشرية التي تقوم على تحقيق الغايات التي يسعى اليها التشريع, والقائمة على تحقيق الاستقرار والأمن الاجتماعي والتنمية والعدل, وهنا يبين لنا مصطلح صناعة التشريع (Making of Legislation) هو العملية التي يتم بموجبها تحويل القيم السائدة في المجتمع الى قواعد قانونية صالحة للتطبيق. ويذهب الدكتور(سليم حرب) الى القول (ان مصطلح العملية التشريعية يختلف عن مصطلح الصناعة التشريعية، كون الاول يشير الى سلسلة الأعمال التي تتكامل فيما بينها بدءً من فكرة الحاجة الى نص تشريعي في موضوع ما, وصولاً الى إقرار النص التشريعي, بينما يشير الثاني الى نظام الإنتاج التشريعي بشكل عام), وبمرور الوقت اصبح التعامل مع التشريعات ليس من صنع المؤسسات الرسمية فقط بل اصبحت هنالك مؤسسات غير رسمية داعمة بصورة مباشرة لجودة التشريعات باتجاه تحقيق الغاية من التشريع واصداره بأفضل صوره.

الكلمات المفتاحية: البرلمان، التشريع، الصياغة التشريعية، قياس اثر التشريع.

Key words: parliament, legislation, legislative drafting, measuring the impact of legislation

Abstract:

Throughout history, civilized nations have been racing for the advancement of their people and the stability of their conditions after they became certain, through the bitter experiences they went through, that their position among nations cannot be achieved without the presence of sound and effective legislation in terms of content and wording, as the sober legislative drafting represents a product of the transformations in the history of mankind that have taken place. It is based on achieving the goals sought by legislation, which are based on achieving stability, social security, development and justice. Here, the term "Making of Legislation" shows us the process by which prevailing values in society are transformed into applicable legal rules. And Dr. (Salim Harb) goes on to say (that the term legislative process differs from the term legislative industry, since the first refers to a series of works that are integrated with each other, starting from the idea of the need for a legislative text on a subject, up to the

approval of the legislative text, while the second refers to legislative production system in general).

المقدمة:

شهد العالم خلال العقود الاخيرة من الالفية الثالثة تطورات كبيرة تحولت بموجبها الهواجس ذات الطابع المحلي الى هواجس دولية, وقد القت هذه التطورات بظلالها على احتياجات الانسان, ومن أهمها "الاتجاهات القانونية العالمية", والتي فرضت واقعاً جديداً وهو ضرورة تطوير المنظومة القانونية بما يتناسب مع الاتجاهات الحديثة للتشريعات في ظل عالم متغير, من خلال توفير فرص النجاح ودراستها بتمعن اكثر والافادة من التجارب الاخرى وخلق المناخ المناسب لنجاح التشريع في تحقيق غاياته وبلورة احكامه المتوافقة مع فلسفته والمحققة لأهدافه لتحقيق أعلى مراتب جودة التشريع, لذا يمكن القول أن مظاهر الحكم الجيد هي ذاتها مقومات التشريع الجيد, وتعرض مفهوم التشريع وفاعلية نصوصه القانونية الى اراء منها ما قاله الشيخ محمد عبده عام "١٨٨١ان لحكوماتنا عند وضعها القوانين أن تجعلها مناسبة للحالة الراهنة, فتختار منها ما لا يصعب فهمه ولا تحتمل عباراته معنيين من جملة معان, ان القوانين التي كانت متناوله في بلادنا حتى اليوم ليست مضبوطة ولا معروفة عند الناس, ومما لا يحصى عده ولا يمكن لأحد حصره فكيف يعقل أن يكون هذا التشتيت قانوناً يقف العالم عند حدوده " . أما الدكتور عصمت عبد المجيد يقول " يحتاج اعداد التشريع, الى خبير مطلع في ميدان القانون الذي يتولى اعداد التشريع فيه".

اهمية الدراسة:

تنبع الاهمية البحثية للدراسة من حداثتها والحاجة الملحة للبرلمانات حول العالم لمعرفة المفاهيم الجديدة التي تطور من عملها وتحقق التقدم المنشود في ترجمة حاجات ومطالب الشعوب في صيغة قوانين تسهل عليهم الحياة وسبلها.

اشكالية الدراسة:

تكمن الاشكالية البحثية في الدراسة المقدمة في التساؤل الرئيس الذي مفاده " ما المعايير الحاكمة لقياس اثر التشريع؟" ومن ثم محاولة الدراسة معرفة اثر هذه المعايير على جودة التشريعات البرلمانية؟ وصولًا لمعرفة اثرها على الصياغة التشريعية للقوانين؟

فرضية الدراسة:

وبناءً على الاشكالية البحثية تبني الدراسة فرضيتها على وجود ترابط وتأثير للمعايير الحاكمة لقياس اثر التشريع على جودة وصياغة التشريعات التي تصدر من البرلمان والتي لابد من ان تكون عاكسة لحاجات ومطالب الناس بكل اشكالها وفروعها.

منهجية الدراسة:

نظرًا لحداثة الموضوع الذي تتناوله الدراسة لجئت في ثناياها الى استخدام منهج التحليل الوصفي للوصول الى غايات الدراسة المتمثلة في تحقيق اقصى فائدة ممكنه منها في حال الاخذ بها من قبل البرلمان.

هيكلية الدراسة:

تم تقسيم الدراسة على مقدمة، من ثم تبعها، محورين اذ تناول الاول منها المعايير الاجرائية لمنهجية قياس أثر التشريع، ومن بعده جاء المحور الثاني الصياغة التشريعية الجيدة وأثرها على قياس أثر التشريع، ومن ثم تبعها الخاتمة

المحور الأول

المعايير الاجرائية لمنهجية قياس أثر التشريع

يبين لنا مصطلح صناعة التشريع (Making of Legislation) هو العملية التي يتم بموجبها تحويل القيم السائدة في المجتمع الى قواعد قانونية صالحة للتطبيق. ويذهب الدكتور(سليم حرب) الى القول " ان مصطلح العملية التشريعية يختلف عن مصطلح الصناعة التشريعية، كون الاول يشير الى سلسلة الأعمال التي تتكامل فيما بينها بدءً من فكرة الحاجة الى نص تشريعي في موضوع ما, وصولاً الى إقرار النص التشريعي, بينما يشير الثاني الى نظام الإنتاج التشريعي بشكل عام ".[١]

وقد ورد في بيان جودة التشريع[*] عدة اراء من قبل الباحثين اذ يرى (الدكتور علي الصاوي) بأن هنالك ثلاث أليات جوهرية لصناعة التشريع الجيد، تتمثل في[٢]:

[*] جودة التشريع: يتكون هذا المفهوم من شقين "الجودة" والثاني "التشريع" وهو ما يتطلب تحديداً دقيقاً للمفهومين بشكل منفصل لفهم السياق العام للعنصرين, فيعني مفهوم الجودة كما تعرفة المنظمة الدولية للمعايير"ISO" بناء على مواصفات قياسية للمفهوم العام بانه "مجموع الصفات المميزة للمنتج أو النشاط أو المؤسسة أو الشخص والتي تجعله ملبياً للحاجات المعلنة أو المتوقعة أو قادراً على تلبيتها, وفي علاقته بالتشريع اذ يقتضي الالتزام بمعايير قابلة للتطبيق من اجل تحقيق الاستقرار وضمان انسجام وتوافق النصوص التشريعية مع متطلبات المخاطبين بعيداً عن العيوب والنواقص, ووضوح القاعدة القانونية وسهولة الفهم وامكانية الولوج اليها. للمزيد ينظر: منشورات مجلس النواب اللبناني/ المركز البرلماني للأبحاث والدراسات, جودة التشريعات ودورها في تحقيق الأمن القانوني, سلسلة اوراق بحثية بالعدد ١/٢٠٢٠, ص ١٥.

١. المشاركة، مشاركة النواب في الصياغات التشريعية:

هنالك قضية جوهرية للنائب تتمثل في القدرة على توفير الوقت المناسب لمناقشة التشريعات بمعنى المدة الزمنية التي يمر بها التشريع, أي قدرة النائب على التوفيق ما بين عملة التشريعي والتزاماته الحياتية والاجتماعية, ورعاية مصالح دائرته الانتخابية, اما الامر الاخر هو قدرة المجالس التشريعية على توفير البيانات والمعلومات اللازمة للتشريع, سواء من خلال المؤسسة الحكومية او البرلمانية او عن طريق المنظمات غير الحكومية (المجتمع المدني) لاسيما مستوى الخبرة والمهارة والقدرة الفنية للنائب في مجال صناعة التشريع, ومدى خبرته في أفضل الممارسات في النظم التشريعية المعاصرة.

٢. تمكين مشاركة القوى الاجتماعية والمنظمات غير الحكومية في صناعة التشريع:

يأتي التشريع لتلبية حاجة المجتمع أو لسد نقص في مكان معين أو لتنظيم موضوع من الموضوعات, ولا يخفى على أحد تعاظم دور مؤسسات وهيئات المجتمع المدني ولاسيما في التعامل مع صانعي القرار وواضعي السياسات بمعنى امكانية افادة البرلمان من امكانيات وخبرات هيئات وقوى المجتمع (الاحزاب وهيئات المجتمع المدني, جماعات المصالح) فضلاً عن الى اشراك الافراد في التأثير والتعبير في عملية الاعداد للتشريعات.[٣] الا ان هذا التمكين للمجتمع المدني قد يأتي بنتائج سلبية أحياناً لقوى المجتمع المدني وما تكتنزه من تناقضات, لاسيما للمجتمعات التي فيها تعددية وتنوع اجتماعي وسياسي او ديني فتصل بتناقضاتها حداً كبيراً , بالتالي من أجل تحقيق المشاركة والفاعلية لإقرار التشريعات لا بد من ايراد بعض المقترحات التي تساعد في الوصول الى الغاية المرجوة وهي مساعدة القطاع الاهلي في تحقيق أهدافه بإقرار

نصوص تشريعية جيدة والتعامل بشكل صحيح مع المشرعين وصانعي القرار, من هذه المقترحات : [٤]

٣. حكم سيادة القانون

التي تقوم على أن التشريعات هي ذاتها التعبير العملي عن حكم القانون فالحكم الجيد يتطلب التأكد من أنها محايده, مع ضمان تطبيق القانون.

وهنالك معايير ينبغي على المشرع أن يأخذ بها وهي[٥] :

١. أن يعتمد المشرع الرشيد المختص بصناعة كل تشريع في تحديد غاياته ومراميه الى الدراسات العلمية المبنية على الاستدلال القائم على التجارب الواقعية , والمستند على الحقائق المجتمعية والمتسمة بالعمومية , كما يجب ابعاد الادراك الشخصي أو المعتقد او الأفكار غير الحيادية والتي قد تكون منطلقة من انتماءاته الحزبية او القومية او المناطقية لصانع التشريع كما يجب ان لا تكون المشاكل وسيلة للحل احياناً والتي تلجأ اليها الاحزاب احيانا كوسيلة لتخفيف التوتر .

٢. يجب ان تتوفر لصانع التشريع الامكانيات اللازمة التي تساعد المشرع في كل جوانب التشريع من عناصر بشرية وفنية وتكنلوجية متخصصة والتي لها علاقة بالتشريع المعني من اجل سن تشريع قائم على حقائق واقعية وقادر على تشخيص الاخطاء من اجل ايجاد حل لها , واقناع الجمهور المخاطب بجدوى وأهمية تنفيذه عن سنه كتشريع معمول بأحكامه.

٣. ضرورة ان يتوفر الاقتناع بالتشريع من قبل الافراد , بالتالي يجب أن تكون هنالك احاطه للعامة بأحكام التشريع , ومن سيتولى تطبيقه , والاهداف , والاهمية , والجدوى , وضرورة توفر الاقتناع الذاتي بالتشريع , من اجل تحقيق الفعالية التشريعية على النحو المراد وبما يحقق الاهداف المنشودة.

٤. يجب أن يهتم المشرع الرشيد قبل وضعه المخالفات والجزاءات بمراعاة القواعد الاخلاقية والقيم والمبادئ الدينية منسجمه مع ضمير الجماعة , وأن يسعى الى تحقيق أهداف اجتماعية تحظى بقبول المجتمع ولا يرفضها .[٦]

٥. أن يسعى المشرع في اي تشريع جديد الى أن يعظم قوة الدولة اقتصاديا وهذا ما يتفق مع الفلسفة الماركنتيلية التي سادت في القرن التاسع عشر التي عدت ان الاقتصاد هو العجلة التي تحقق التقدم الاجتماعي, فالمشرع والسلطة التشريعية احد أهدافه الرئيسة أن يعمل على زيادة الصادرات, وأن يحافظ على الصناعة الوطنية, وزيادة الدخل القومي, وإعطاء الاولوية في تشريعاته لمثل هذه القوانين والتي ترفد الجوانب السياسية والاجتماعية.

٦. ان تعطي الاولوية للتشريعات التي تحقق الاشباع لحاجات الفرد, وتحقيق طموحهم بالتنمية, كما يجب ان يجد الافراد راحة نفسية في تطبيق التشريع, وان لا تحصل الحكومة على القوة والحقوق بأكثر من قوة وحقوق الشعب, او ان تتصرف الحكومة بقوة هي خارج قواعد العدالة والمساواة الانسانية.[٧]

٧. أن يكون موضوع التشريع قابل للتطبيق من الناحية المالية ومجدياً من حيث التكلفة.[٨]

٨. العمل على سن التشريعات حسب المنظومة التشريعية, أي بشكل متتابع, وخاصة ذات العلاقة في فترة زمنية محدده أو بشكل متسلسل, والعمل على السير بالرزم التشريعية, لتحقيق الهدف المقصود من السياسة العامة خلال فترة محدده.[٩]

٤. وجود بيوت الخبرة[*] بمختلف الاختصاصات

يطلق على بيوت الخبرة مصطلح (think tank) أي مستودع الافكار وتعرف ايضاً بمصطلح أقل شيوعاً وهو (مصنع الافكار) ورغم شيوع مصطلح (بيت الخبرة) فهو غير رسمي ويستخدم للإشارة الى نوع خاص من المؤسسات البحثية التي بدأ انتشارها في الولايات المتحدة بعد الحرب العالمية الثانية, على الرغم من ان اللجوء الى الاستعانة ببيوت الخبرة في مجال التشريع أمر غير مألوف ولا يثير حماس السلطة التنفيذية.[١٠] فلقد مرّ العمل البرلماني على مدى سنوات طويلة بمرحلة من فقدان التواصل بين البرلمانيين كأعضاء فاعلين في العملية التشريعية، والجهات المثقفة التي تعمل على تقديم خدمات البحوث العلمية لاسيما القانونية منها، سواء أكانت هذه الجهات مؤسسة قائمة بحد ذاتها أم أفراداً متخصصين في هذا المحال. إذ ظل العمل

[*] بيوت الخبرة: عرفها برنامج الامم المتحدة الإنمائي بأنها منظمات او مراكز ملتزمة بصورة دورية بأجراء الابحاث والدفاع عن أي موضوع يتعلق بالسياسة العامة, وتمثل هذه المنظمات او المراكز جسراً يربط بين المعرفة والسلطة في الديمقراطيات الحديثة. ينظر الى خالد وليد محمود: مراكز البحث العلمي في الوطن العربي, نماء للبحوث والدراسات, بيروت, ٢٠١٣, ص٢٩.

التشريعي ولمدة طويلة بمنأى عن التقديمات التي تساهم في تطوير العمل البرلماني، وخاصة التشريعي منه، ومرّد ذلك فقدان تلك الجهات أو لترفع المشرّع عن الاستعانة بمرجعيات متخصصة، معتبراً نفسه أنه فوق تلك الجهات، علماً ومعرفة، أو ان ما يشرّعه من أحكام ونصوص هي جلّ ما يريده خدمة لنفوذه أو للمنحى السياسي الذي يمثله, أذ تتولى مسؤولية أعداد وصياغة التشريعات عادة الوزارات الحكومية عن طريق لجان فنية داخلية أو من خلال الاستعانة بجهات حكومية أخرى, ويرجع ذلك الى هيمنة السلطة التنفيذية على السلطة التشريعية وربما شعورها بأن اسناد مشروعات القوانين الى أجهزة ليست تحت سيطرتها قد يقلل من تحكمها بمضمون التشريع, وبمرور الوقت أصبحت هنالك حاجة ماسه لبيوت الخبرة نتيجة لوجود مشكلات معقدة تتطلب أشراك خبرات من مختلف فروع المعرفة في البحث عن حلول للمشاكل المعقدة على المستوى الموضوعي والفني, والقانوني للتشريع من[١١] ناحية استيفاء المتطلبات القانونية للتشريع, فتحتاج عملية تحقيق جودة التشريعات والتي تسعى للإصلاح التشريعي الى تقويم مسالك المشرع الحالي, وقياس قدرة الاليات القانونية الموجودة, لمعرفة مدى نجاحها في تحقيق الأهداف التي وضعت من اجلها, ومراجعة ما مرت به التشريعات النافذة من تطورات وتعديلات, فضلاً عن مواكبة التطورات التي تحدث للظواهر الاجتماعية التي يعالجها المشرع, ومناقشة ومعرفة ما يطرأ من تحولات على الصعيدين الدولي والمحلي, هنا يستلزم وجود مراكز متخصصة بالدراسات القانونية تكون مهمتها تحقيق جودة للتشريعات وتحقيق الاصلاح التشريعي.[١٢] فدور هذه المراكز لا يمكن تجاهله, أذ اريد الوصول الى تشريعات تتجاوب مع تطورات الحياة وتتناسب مع حاجات المجتمع, وما يبرر الحاجة الى بيوت الخبرة في مجال اعداد وصياغة

التشريعات هو أن الحكومات تنحاز غالباً, أن لم تكن دائماً الى السياسات التي تنتهجها وبالتالي تفتقد الى عنصر الحياد الذي هو سمه أصيلة من سمات بيوت الخبرة, وفي كثير من الاحيان يخرج التشريع عن كونه أداة للتعامل مع ظروف اجتماعية معينة, بما يتطلب ذلك من أخذ

كل الآراء وأتباع الحل الامثل لمواجهة اختلاف وجهات النظر فيما بين السلطة التنفيذية والتشريعية.[١٣]

٥. **الادارة البرلمانية الرشيدة**

ان الادارة البرلمانية هي الركيزة الاساسية التي تقوم عليها المجالس التشريعية وذلك من خلال نشاط مؤسسي جماعي لتحقيق أهداف معينة مع وجود الية منظمة لتوزيع العمل تتحدد فيها الادوار بوضوح عبر قنوات الجهاز الوظيفي الذي يدخل في هيكلية بناء الأمانة العامة للمجالس النيابية.[١٤]

فمجلس النواب ليس مؤسسة تشريعية يجتمع تحت قبتها النواب خلال الجلسات العامة, او لجان متخصصة تدرس اقتراحات ومشاريع القوانين, فمجلس النواب هو وحدة متكاملة من القاعدة حتى القمة قوامها مدراء عامون ومدراء و خبراء ومستشارون ورؤساء أقسام وشعب وموظفون اداريون, وعلى رأس هؤلاء جميعاً الامين العام الذي يقوم بدور المشرف والمنظم للأمانة العامة وأعمالها, ويكون مسؤولاً عنها امام رئيس المجلس او هيئة الرئاسة, تضم الامانة العامة للمجالس النيابية مجموعة من الوحدات الادارية المكونة لجهاز ادارة المجلس وتضم موظفين معينين لمساعدة أعضاء المجلس وأجهزته البرلمانية بتوفير الخدمات والمعلومات والاحتياجات التي تمكن المجلس من

العمل البرلماني بكل جوانبه[١٥]. ووفقاً للإحصائيات الصادرة من الاتحاد البرلماني الدولي فأن معدل عدد الموظفين المفترض لكل برلماني هو(٣,٧٦) موظف , بمعدل عام لكل دولة (٨٦٢) موظف, من مجموع عدد البرلمانيين لكل دول العالم البالغ عددهم (٤٦,٥٥٢) من مقسما على(١٩٠) برلمان [١٦] والحديث عن الامانة العامة كجهاز أداري فني معاون لا يقل أهمية في الوقت الراهن عن دور أعضاء المجلس كونهم هم العنصر المستدام بحكم التجربة والخبرة طوال سنوات الخدمة فهذا الجهاز الاداري تتكون لديه خبره الكافية لمد أعضاء المجلس بالمعلومات وكيفية سير العملية التشريعية, فيعمل موظفو المجلس كل في نطاق اختصاصه وإنجاز ما هو مطلوب بالشكل اللائق والمطلوب, فنجاح المؤسسة البرلمانية بتشريعاتها ودورها الرقابي بحاجة الى ادارات ووحدات أداريه تتلاءم مع عملها, وعلاقة صحية بين رئيس المجلس والامانة العامة بدءاً بالأمين العام حيث ينسحب ذلك خيراً على اداء المجلس لأن كل مجلس ناجح وراءه ادارة ناجحة، أذ يتفق أغلب الباحثين المختصين في الشؤون البرلمانية أن طبيعة الادارة البرلمانية (الفنية والادارية) وليست السياسية.[١٧] بالتالي فأن عمل الكادر الاداري يجب أن يعمل بحيادية تامة, احياناً هنالك دول تسمي الكادر الاداري بـ (المساعدون البرلمانيون) اذ يكونوا من الخبراء في مجالات مختلفة, ويرتكز عملهم في مساعدة النواب واللجان في صياغة التعديلات المقترحة ومشاريع ومقترحات القوانين, فيمثل الخبراء والمستشارين في اللجان النيابية الحلقة المستدامة بما يمتلكون

من خبرات متراكمه بحكم عملهم الطويل والمتخصص في المجالس التشريعية **اما خصائص الموظف البرلماني فهي :** [١٨]

- الموظف البرلماني، هو مستخدم يتبع الامانة العامة ويتلقى تعليماته وتوجيهاته منها وهو أشبه ما يكون بالموظف الدولي المسؤول فقط امام ادارته وليس أمام دولته, فالموظف البرلماني يجب أن لا تجير خدمته علناً أو سراً لصالح نائب قريب له او كونه من منطقته الانتخابية على حساب النواب الاخرين.
- أن يتمتع بقدر كبير من الصفات أبرزها الامانة, والهدوء, والتعامل الحسن.
- أن يطور معارفة لاسيما بالعمل البرلماني أو بعمل المؤسسة ذاتها واللوائح التي تحكمها, وخاصة دستور الدولة والنظام الداخلي للمجلس, وعلاقتها مع بعضها البعض, وتقييم ادائه في التقارير السنوية.
- أن لا يتدخل في عمل اللجان أو الاعضاء الا عندما يطلب منه ذلك في حالة الافادة من خبرته, وأن يترك النقاشات تجري بسلاسة بين الاعضاء واذ ما ظهرت الحاجة الى تدخله للتذكير بنص قانوني.
- يراعى في تعيين الباحثين البرلمانيين وأمناء السر والمستشارين والخبراء مواصفات وشروط خاصة باعتبار أنهم طليعة موظفيه كونهم يتولوا في المطلق جميع المعلومات وأعداد المراجع والوثائق المتعلقة بالتشريعات.[١٩]

فالتشريع الجيد لا يكتمل الا بصياغة تشريعية جيدة, فهنالك علاقة بين الصياغة الجيدة والتشريع الجيد, والتي يمكن من خلالها تحويل السياسات العامة للدولة الى تشريعات منسجمة مع بعضها البعض, ولا يمكن أن تكتسب القواعد التشريعية هذه

الصفة الا أذ جاءت بموجب منهج واضح من حيث التعبير والصياغة والاسلوب بحيث يمكن أن يكون التشريع مستساغاً وسهل التحقيق ضمن أطار المصلحة العامة, لأن نجاح التشريعات في تحقيق أهدافها وغرضها يتوقف على حسن صياغتها باختيار المناسب من أنواعها والامثل من أدواتها, **لذا سنتناول في المطلب الثاني الصياغة التشريعية من حيث المتطلبات والاهمية ومقومات الصائغ باعتبارها الجزء المكمل لقياس أثر التشريع والذي تكون غايته جودة التشريعات وبالتالي تحقيق السياسة العامة للدولة بأفضل صورة.**

المحور الثاني

الصياغة التشريعية الجيدة وأثرها على قياس أثر التشريع

على مر التأريخ تتسابق الامم المتحضرة من أجل رقي شعوبها واستقرار أوضاعها بعد أن أيقنت بفعل التجارب المريرة التي مرت بها أن مكانتها بين الامم لا يمكن أن تتحقق دون وجود تشريعات سليمة ومؤثرة من حيث المضمون والصياغة, اذ تمثل الصياغة التشريعية الرصينة نتاج للتحولات في تأريخ البشرية التي تقوم على تحقيق الغايات التي يسعى اليها التشريع, والقائمة على تحقيق الاستقرار والأمن الاجتماعي والتنمية والعدل, وقد التفت اليها العراقيون القدماء وأشاروا الى أهمية الصياغة التشريعية وأثرها في قبول المجتمع للتشريع ودعمه, فكانت القوانين العراقية القديمة الرائعة نموذج للصياغة التشريعية المتقدمة, وعلى هذا الأساس أعلن حمورابي انه وضع تشريعات يسعى من خلالها تحقيق العدالة والمساواة بين البشر ومكافحة الظلم بطرق تعد من التحف الفنية التي لم تفقد قيمتها التعبيرية من اللغة والصياغة القانونية على مر التأريخ الانساني.[٢٠]

لذا فأن الصياغة الجيدة تمثل سمة من سمات التشريع الجيد والتي تعد من أهم مقومات تقدم الامم ورقيها, فيقاس مستوى تحضر الامم وتقدمها من الناحية القانونية بمدى دقة وضوح تشريعاتها وتوافقها مع الدساتير والقوانين الاخرى, وهذا الأمر لا يمكن ان يتحقق من دون أيجاد منظومة تشريعية متكاملة وواضحة المعالم والاطر تقوم على أسس ضبط ايقاع التشريعات, وضمان تنظيم مسار التشريعات بدون عوائق أو عراقيل تعطل مسارها, أو تقلل من مستوى كفاءتها وذلك ضمن سياسات عامة تشريعية تراعي المصالح العليا للبلد، فتمثل الصياغة التشريعية أداة من ادوات الاصلاح السياسي والاقتصادي والاجتماعي, فالصياغة الجيدة هي التي تراعي ظروف و حاجات المجتمعات الأنية والمستقبلية دون نكران ما مضى من الحقوق المكتسبة, أذ يجب أن تنال الصياغة التشريعية الاهتمام.(٢١)

والعناية الفائقة من الجهات ذات العلاقة من حيث الصياغة التشريعية*بأسلوب علمي ينم عن مهاره وخبره وإتقان.(٢٢) الا أن الصياغة التشريعية احياناً لا تؤدي الهدف

* تعرف (الصياغة التشريعية) بأنها تهيئة الشيء وبنائه, وكلمة الصياغة في اللغة مصدرها صاغ وصاغ الشيء بمعنى هيأه على مثال مستقيم ورتبه, وصاغ الكلمة بمعنى بناها من كلمة أخرى على هيئة مخصوصة, وتعرف الصياغة اصطلاحاً: بانها اداة لتحويل المادة الاولية التي تتكون منها القاعدة القانونية الى قواعد منضبطة محدده وعملية صالحة للتطبيق الفعلي على نحو يحقق الغاية التي يفصح عنها جوهرها, من خلال استخدام الترجمة الكفيلة والصادقة لمضمون هذه المادة الاولية, واعطائها الشكل العملي الذي تصلح به للتطبيق كقاعدة قانونية عامة مجردة سهلة الفهم تطبق على الجميع على قدم المساواة, وتراعي معايير وأسس الصياغة السليمة, فالتشريع جوهر ومظهر, فالجوهر في المادة الاولية التي يمليها المثل الاعلى للعدل من شؤون المجتمع, في حين ينصرف المظهر الى الشكل الذي يظهر فيه الجوهر بحيث يكون قاعدة قانونية صالحة للتطبيق. ينظر الى ليث كمال نصراوين: متطلبات الصياغة التشريعية الجيدة وأثرها على الاصلاح القانوني, بحث

المنشود وتتعرض لانتقاد من شراح القانون بسبب عدم الاعداد الصحيح والعيوب في روح وغاية التشريعات والتي تكون في كثير من الاحيان سبب للنزاعات والاختلافات لعدم وجود انسجام وتناغم بين نصوص التشريع والسبب في ذلك يعود الى اغفال المشرعين لأهم المعايير التي تتعلق بالنصوص التشريعية.[٢٣] **وهذه المعايير هي:** [٢٤]

١. استيفاء المتطلبات البرلمانية والمتطلبات السابقة لمرحلة العرض على البرلمان والمراحل التي يمر بها (مشروعية الاجراءات).
٢. مراعاة التوقيتات الخاصة بالتشريعات الصادرة من الحكومة, الضغوط المتعلقة بالوقت مثل الضغوط المتعلقة (بتشريعات الطوارئ) وضرورة ان يكون عمر افتراضي لمشروع القانون.
٣. سهولة فهم أعضاء المجالس التشريعية لمشروع القانون.
٤. اختيار لغة تقلل من اعتراضات المشاركين من أعضاء مجلس النواب على مشاريع القوانين.
٥. هرمية القواعد القانونية ومراعاة مبدأ تدرج القوانين:

فالقوانين تنظم وفق هرمية معروفة اساسها الدستور[٢٥] اذ تبدأ من الدستور فالقانون والانظمة والتعليمات ادناها, ومن مقتضيات هذا المبدأ أن لا يخالف التشريع الادنى المنوي اصداره التشريع الأعلى منه, فالتشريع يجب أن يتوافق مع

منشور, المؤتمر السنوي الرابع (القانون اداة للإصلاح والتطوير) العدد٢, الجزء الاول,٢٠١٧, ص٣٨٥.

الدستور شكلاً ومضموناً, وإلا جاز الطعن بعدم دستوريته امام المحكمة الاتحادية, ونفس الحال ينطبق على التشريعات الفرعية الاخرى, أذ يجوز الطعن بعدم مشروعيتها أمام محكمة القضاء الاداري, فالمطلوب من الصائغ هو الإحاطة الكاملة بالتشريعات النافذة في الدولة ومعرفة التدرج الهرمي بالقوانين حتى لا يصدر تشريع فيكون عرضه للإلغاء من جانب المحاكم الدستورية او الادارية.

٦. الالتزام بالسياسة التشريعية:

لكل دولة دستورها وقوانينها الاساسية وطبيعتها الاجتماعية ونظامها الاقتصادي والديني الخاص اذ ان لتلك العوامل علاقة بالسياسة التشريعية, مما يقتضي اختيار القوانين والاهداف المرسومة للدولة بما يضمن وحدة التشريعات ومقبولية التطبيق.[٢٦] اذ يجب أن توضح الجهة طالبة التشريع للصائغ السياسة التشريعية التي ترغب الجهة في تطبيقها وبموجبه يحدد الطريق الذي يسلكه الصائغ ضمن أطار السياسة التشريعية ومن ثم يجب ان تتضمن الاخيرة مجموعة من النقاط التالية: (تحديد المشكلة المراد حلها, والاهداف التي يرمي اليها التشريع المقترح, وتحديد الوسائل التي يتم بواسطتها تنفيذ المشروع, وضمان التطبيق في المجال العملي, والفترة الزمنية الواجبة الصياغة, ودرجة التأثير على التشريعات النافذة, مع الاشارة الى الاتفاقات الدولية, وبيان تكلفة التشريع).[٢٧]

٧. ضرورة ان يأخذ صائغ التشريع انسجام التشريعات على ما صادقت عليه او انضممت اليه الدولة من اتفاقيات ومعاهدات دولية.[٢٨] لذا فأن أي تشريع

يجب ان يأخذ بنظر الاعتبار هذه الاتفاقيات فلا يجوز اصدار تشريع يتعارض مع الحريات وحقوق الانسان او يتعارض مع حرية الاديان من التي حددتها الاتفاقيات الدولية.

٨. على صائغ التشريع التواصل مع الجهة طالبة التشريع وطرح الاسئلة والمقترحات للوصول الى النموذج الافضل لمشروع او مقترح التشريع, والتشاور مع الجهات المعنية بالتشريع لبيان أثر التشريع على المستوى الوطني والدولي والإقليمي.

٩. وحدة التشريع وضرورة توحيد أسس الصياغة التشريعية بضمنها المصطلحات والتعابير القانونية.[٢٩] لأنها من المبادئ الاساسية التي تعتمد من قبل الجهات المختصة بأعداد التشريعات, لأن لكل قانون مدلوله الخاص به لذا ينبغي مراعاة هذه الاساسيات في التشريع.

١٠. توفير كافة الوسائل والمستلزمات التي تساعد على حسن صياغة التشريعات وهذا يتطلب الاتي:[٣٠]

- توفير المعلومات التي يحتاجها الصائغين من خلال الدعم بمكتبة شاملة تضم كافة المراجع القانونية والانسانية, نظراً لصلة القانون بالعلوم الاجتماعية والسياسية والاقتصادية, من حيث تنظيمه لشؤون الدولة وسلطاتها, وعلاقته بالاقتصاد من خلال تنظيم توزيع الاموال والثروات.
- الإفادة من التطور التكنلوجي لإتاحة المعلومات للجمهور والاطلاع على مراحل الاعداد الاولية للتشريعات والاستفادة من الملاحظات والمقترحات

التي يطرحها الجمهور عند الصياغة, بوصفهم هم الاقدر على معرفة مشاكلهم وما تحتاج من حلول تشريعية.

- توفير الموارد المالية الكافية للقائمين على الصياغة التشريعية وتمكينهم من توفير الكفاءات البشرية واللوجستية الكافية لضمان قدرتهم لتحقيق الصياغة التشريعية المنشودة .
- إعطاء الوقت الكافي للصائغين لدراسة جميع العناصر الداخلة في صناعة التشريع, وتمكينهم على مهل ودون تسرع , لكي تتهيأ اسباب نجاح لمشروع القانون المراد صياغته.[٣١]

ثانياً / أهمية الصياغة التشريعية:

تكمن أهمية الصياغة التشريعية كونها الوسيلة الاساس لأدراك التشريعات من حيث ضبط المضمون والغاية, فان الصياغة الجيدة هي الوسيلة لبلوغ تلك الغاية, فالشكل يتحقق بالصياغة التشريعية الموفقة, فكلما كانت الصياغة التشريعية جيدة كلما كانت التشريعات قابلة للتطبيق بشكل سليم, وبصفة عامة يمكن بيان اهمية الصياغة التشريعية الجيدة كالتالي:[٣٢]

١. للصياغة التشريعية أهمية كبيرة في تطوير النظام القانوني للدولة وتنقيته من السلوكيات المتخلفة والنهوض بالواقع الاقتصادي والسياسي والاجتماعي, فضلا عن تحديد المسارات القانونية بالشكل الذي نريد ان نراه.

٢. تساهم الصياغة التشريعية في تفعيل عملية التقنين من حيث تجميع القواعد القانونية المتعلقة بفرع من فروع القانون بمدونه واحدة, ويزيل عنها الغموض والالتباس والتعارض والتناقض.

٣. تمكين عملية الصياغة التشريعية السليمة من تسهيل عملية الادراك المقصود بالأحكام القانونية على نحو سليم ودقيق غير قابل للتأويل أو اللبس كما تسهل عملية التنفيذ والتطبيق بالشكل الذي يقصده المشرع

ثالثاً / متطلبات الصياغة التشريعية :

للوصول الى تشريعات جيدة وتفي بالغرض من اقرارها، يفترض توفر ما يأتي:[٣٣]

١. وجود هيئة متخصصة مهمتها دراسة جودة التشريع وعدم تعارضه مع نصوص قانونية معمول بها لكي تتمكن من القيام بمهمة صياغة التشريعات على الوجه الذي يحقق متطلبات التشريع, وهنالك صفات يجب توفرها في الهيئة التي تتولى الصياغة التشريعية وهي: (القدرة على التحليل والاستنباط والقياس من خلال أعمال العقل والمنطق, والقدرة على استخلاص النتائج وترتيبها منطقياً يتفق مع وقائع الموضوع, والمهارة في اختيار الالفاظ والتراكيب اللغوية للتعبير, وعدم التسرع في تقديم الافكار وطرح الاحكام والآراء, والقدرة على التطوير وتعزيز القدرات القانونية). [٣٤]

٢. تأهيل علمي واحترافي مهني قائم على تجربة طويلة, ومعرفة واعيه بفقه التشريع وأصوله, ومصادر التشريع والثقافة القانونية, بالإضافة الى توفير عدد من المستشارين ذوي التأهيل والخبرة في القطاعات الاقتصادية والمالية فضلاً

عن عدد من المساعدين والباحثين المؤهلين لإكمال الجهاز المعني بصياغة القواعد القانونية.

٣. الدعم والاسناد من قبل الاختصاصيين في قطاعات الاعمال والمهن المختلفة وفقهاء القانون والقضاة والمحامين وأساتذة الجامعات وكبار الموظفين الاداريين في أجهزة الدولة, لأن وجودهم يؤدي الى أثراء الجهاز الرسمي بمعارف متنوعة تساعد على انضاج التشريعات.

٤. ضرورة قيام الهيئة المختصة بصياغة التشريعات بوضع معايير موضوعية للصياغة التشريعية تحتوي على مجموعة من المبادئ المتعارف عليها عالمياً والتي تؤمن جودة التشريع وفعاليته, ودراسة النصوص في الشكل والمضمون وأجراء التعديلات عليها وفقاً لهذه المعايير.[٣٥]

٥. فأساس أي مجتمع متحضر هو القانون, مما يقود الى ان يعامل الناس معاملة واحدة ويسمح لهم بالتخطيط لمستقبلهم ويعطيهم الضمان بأن العقود التي تبرم بين الافراد لن تتحقق الا من خلال القانون, وهنالك اربعة سمات للتشريع في المجتمعات المتحضرة كالتالي : [٣٦]

- يجب أن يكون حجم التشريع معقولاً لكي يتمكن الشخص العادي أن يتعلمه ومعرفة بنوده.
- يجب أن يكون التشريع مستقراً , بحيث يمكن للناس بمجرد العلم به أن يطبقوه .
- يجب أن يكون التشريع منسجماً مع بعضه .
- يجب ان ينسجم القانون الموضوعي الذي هو من صنع الانسان مع شريعة الله التي لا تتغير.

رابعاً / الصفات الواجب توفرها في الصائغ التشريعي وهي كالتالي:[٣٧]

١. التخصصية والخبرة المتراكمة في المجال السياسي والعلوم الاخرى على ان يحاط بمجموعة من الخبراء في مجالات اخرى كالاتصالات وقطاع الطيران, فالمتخصصون يحققون صياغة النص ويحققون أثاره وبلوغ نتائجه.
٢. الالمام الواسع بالتشريع والفقه المقارن لا سيما الحديث منه, والاستفادة من تجارب الدول الاخرى والالمام بنصوص الاتفاقيات الدولية يمكن الصائغ من عدم الوقوع بالخطأ, ويغنيه برؤية مقارنة تثري مشروع القانون.

٣. الدورات المتخصصة والتأهيل الجيد, مهما تمكن الصائغ من ادواته بحكم الخبرة المتراكمة في المجالات السياسية والتشريعية، فلا غنى عن تطوير مهاراته وخبرته بحكم التطور في القوانين, ومن المفيد ان يقوم معهد التطوير البرلماني بإخضاع النواب والموظفين المعنيين بالصياغة التشريعية بالدورات المتخصصة وخاصة بالصياغة التشريعية, كما يمكن لكليات القانون بأن تولي الصياغة التشريعية بالاهتمام من خلال فتح أقسام متخصصة بالصياغة التشريعية.

٤. مراعاة ان تكون لديه مؤهلات منها (ضبط اللغة من حيث فن الصياغة والدقة في التعبير والخبرة التشريعية والتوفيق بين الدستور والسياسة العامة), والاحاطة بثقافة المجتمع, فضلاً عن انه يجب على الصائغ أن تكون لديه ملكة التمييز بين رؤية صاحب التصور السياسي وبين وظيفة محرر القانون الذي تكون مهمته الاساسية ترجمة الخيارات والتصورات وصياغتها قانونياً وفق صياغة متمكنة وأمينة.[٣٨]

الخاتمة

يمثل الاصلاح التشريعي احد الادوات الفاعلة التي تسعى اليها الكثير من الدول وعلى راسها دول العالم المتحضر, لما للتشريع من أهمية كبيرة في تحقيق الكمال لمختلف جوانب الحياة, فقد تناولت المعايير الحاكمة لتحقيق قياس اثر التشريع والقائمة على محورين, المحور الاول القائم صناعة التشريع وضرورة ان يكون التشريع مستوفياً للإجراءات الضامنة لجودته والقائمة على اشراك المؤسسات الرسمية متمثلة بالسلطة التشريعية, من خلال اشراك النواب في المناقشات للخروج بنتائج فيها اثراء لمضمون القوانين, بالإضافة تناول دور الكوادر البشرية من خبراء ومستشارين وتأثيرها على نوعية القوانين, فضلاً عن دور المؤسسات غير الرسمية وما لهذه المؤسسات من دور كبير في تصويب القوانين, وخلصت الدراسة الى النتائج التالية :

١ .ان تكون هنالك اجراءات واضحة لمسار التشريع, والزام المؤسسات الرسمية بأهمية الملاحظات المقدمة من قبل المؤسسات غير الرسمية, من اتحادات ونقابات والجهات القطاعية المعنية بالتشريع, كونها هي الطرف القادر على تشخيص المشكلة.

٢ .تتأثر نوعية التشريعات بمدى الكفاءة للأعداد والتحضير ودراسة الاثار المتوقعة المصاحبة للتطبيق, ومناقشة البديل المتاح للتنفيذ, فمنهجية قياس اثر التشريع من ابرز الوسائل لزيادة فاعلية السلطة التشريعية وزيادة الخبرات الفنية والمعرفية, للخروج بالتشريع في افضل صورة.

٣ .ضرورة الاهتمام بالكوادر البشرية من خبراء ومستشارين واداريين لما لهذه الكوادر من دور ساند للعملية التشريعية كونهم هم العنصر المستدام في المؤسسات التشريعية لما يمتلكوه من خبرات متراكمه والتي بدورها لها اثر كبير على رفع جودة التشريع.

٤. ضرورة رفد المؤسسات الرسمية (التنفيذية والتشريعية) بالخبرات في مجال صياغة التشريعات, فلا يكون هنالك تشريع جيد من الا يصاحبه عملية تشريعية ذات صياغات قانونية جيده.

الهوامش

١. منشورات مجلس النواب اللبناني/ المركز البرلماني للأبحاث والدراسات, جودة التشريعات ودورها في تحقيق الأمن القانوني, سلسلة اوراق بحثية بالعدد ١/٢٠٢٠.

٢. علي الصاوي: الصياغة التشريعية للحكم الجيد اطار مقترح للدول العربية, ورشة عمل حول تكوير نموذج للصياغة التشريعية للبرلمانات العربية بيروت ٦/٣ شباط ٢٠٠٣ .

٣. سيمون معوض: محاضرة القيت في مجلس النواب اللبناني بعنوان مساهمة هيئات المجتمع المدني في التشريع, مجلس النواب اللبناني

٤. سري محمود صيام: المعايير الحاكمة لجودة التشريع, المجلة القانونية, مصر , العدد: الاول, ٢٠١٣

٥. سري محمود صيام: مجموعة قوانين ولوائح السلطة التشريعية في بعض النظم القانونية العربية, القاهرة, دار النهضة العربية, ٢٠١٥

٦. علي موسى, علي الصاوي, التحليل البرلماني للتشريعات (الفلسفة _الالية _ اللوائح البرلمانية), بيت الخبرة البرلماني, جامعة القاهرة, ٢٠٠٨,

٧. أحمد عبيس الفتلاوي: التشريع السليم ومعوقات العملية التشريعية في العراق , بيروت, الطبعة الاولى , منشورات زين الحقوقية, ٢٠١٥,

٨. خالد وليد محمود: مراكز البحث العلمي في الوطن العربي, نماء للبحوث والدراسات, بيروت, ٢٠١٣.

٩. علي الصاوي: بيوت الخبرة البرلمانية الرسالة والدور, برنامج الامم المتحدة الانمائي, مصر, ٢٠٠٣.

١٠.محاضرة الدكتور رياض غنام مدير عام شؤون الجلسات واللجان في مجلس النواب اللبناني حول (تعزيز التشريع عبر البحوث والدراسات المتخصصة..

١١. توصيات مؤتمر (مقومات الاصلاح التشريعي الفلسطيني)لعام ٢٠١٨.

١٢. علي الصاوي: بيوت الخبرة البرلمانية الرسالة والدور, برنامج الامم المتحدة الانمائي, مصدر سبق ذكره,

١٣.عدنان ظاهر: تفعيل دور مجلس النواب في اقتراحات القوانين, محاضرة القاها في مجلس النواب اللبناني ٢٠٠١

١٤. التقرير البرلماني طبيعة التمثيل البرلماني المتغير: الصادر من الاتحاد البرلماني الدولي ٢٠١٢ ,ص٨٩.

١٥. علي الصاوي: مستقبل البرلمان في الوطن العربي, دار النهضة العربية ,مصر , ٢٠٠٠ , ص١٤١.

١٦. سلام عبد الزهرة الفتلاوي: المعايير العامة للصياغة التشريعية (دراسة مقارنة), مجلة المحقق الحلي للعلوم القانونية والسياسية, العدد الرابع, السنة التاسعة, ٢٠١٧

١٧. ليث كمال نصراوين: متطلبات الصياغة التشريعية وأثرها على الإصلاح القانوني, مجلة كلية القانون الكويتية العالمية, السنة الخامسة, مايو، ٢٠١٧

١٨. ليث كمال نصراوين: متطلبات الصياغة التشريعية الجيدة وأثرها على الاصلاح القانوني, بحث منشور, المؤتمر السنوي الرابع (القانون اداة للإصلاح والتطوير) العدد٢, الجزء الاول,٢٠١٧

١٩. محمود محمد علي صبره: دليل مبسط لتقييم مشروعات القوانين لمجلس النواب العراقي، بالتعاون مع منظمة الامم المتحدة ٢٠٠٨,

٢٠. غازي أبراهيم الجنابي: دليل الصياغة التشريعية, بحث منشور, مجلة الحقوق, كلية القانون, بغداد ص٢.

٢١. كمال درويش, نبيه العلقامي, محمد فضل الله: التشريعات والقوانين (نظرة تكاملية), مركز الكتب للنشر, الطبعة الاولى, مصر, ٢٠٠٤,

٢٢. خالد جمال أحمد حسن: مبادئ الصياغة التشريعية, بحث منشور, المجلة القانونية , العدد الرابع, جامعة البحرين

٢٣. رافد خلف هاشم البهادلي , عثمان سلمان غيلان العبودي : التشريع بين الصناعة والصياغة، منشورات الحلبي الحقوقية, ٢٠١٢

٢٤. بلال عقل صنديد: مقال منشور في جريدة الانباء الكويتية, العدد(صفر) الاحد ٢٠١٢/٧/٨

٢٥. الصديق نخلي: الحكامة التشريعية ضمانة استقلالية المؤسسة البرلمانية, المجلة المغربية للتدقيق والتنمية, العدد ٢٤ لسنة ٢٠٠٧.

٢٦. بول سيلك ,رودي ولترز: كيف يعمل البرلمان, مكتبة الشروق الدولية, الطبعة الاولى, ٢٠٠٤.

٢٧. كمال درويش, نبيه العلقامي, محمد فضل الله: التشريعات والقوانين (نظرة تكاملية), مركز الكتب للنشر, الطبعة الاولى, مصر, ٢٠٠٤.

٢٨. مجلس النواب العراقي: دليل الصياغة التشريعية, مصدر سبق ذكره.

٢٩. غازي أبراهيم الجنابي : دليل الصياغة التشريعية, مصدر, سبق ذكره.

٣٠. خالد جمال أحمد حسن: مبادئ الصياغة التشريعية, بحث منشور, المجلة القانونية , العدد الرابع, جامعة البحرين.

٣١. المصدر نفسه : ص ٦٤.

٣٢. رافد خلف هاشم البهادلي , عثمان سلمان غيلان العبودي : التشريع بين الصناعة والصياغة، منشورات الحلبي الحقوقية, ٢٠١٢.

٣٣. محاضرة للمستشار سيمون معوض قدمت في مجلس النواب اللبناني ٢٠١٨.

٣٤. رافد خلف هاشم البهادلي, عثمان سلمان غيلان العبودي: مصدر سبق ذكره.

٣٥. محاضرة للمستشار سيمون معوض قدمت في مجلس النواب اللبناني, مصدر سبق ذكره.

٣٦. علي الصاوي: بيوت الخبرة البرلمانية (الرسالة والدور), مصدر سبق ذكره.

٣٧. بلال عقل صنديد: مقال منشور في جريدة الانباء الكويتية, العدد(صفر) الاحد ٢٠١٢/٧/٨ .

٣٨. الصديق نخلي: الحكامة التشريعية ضمانة استقلالية المؤسسة البرلمانية, المجلة المغربية للتدقيق والتنمية, مصدر سبق ذكره.